

الدرس الثاني والثلاثون

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، صلى الله وسلم عليه وعلى آله وأصحابه أجمعين . اللهم فقهننا في الدين ووفقنا لاتباع هدي نبينا الكريم صلى الله عليه وسلم ، اللهم علِّمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علِّمنا وزدنا علماً ، وأصلح لنا شأننا كله ولا تكلنا إلى أنفسنا طرفة عين. أما بعد :

قال الإمام الحافظ عبد الغني المقدسي رحمه الله تعالى في كتابه المعنون بـ«عمدة الأحكام» :

كتاب الصلاة - باب صلاة الخوف

١٥٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: ((صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْخَوْفِ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ ، فَقَامَتْ طَائِفَةٌ مَعَهُ وَطَائِفَةٌ بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ ، فَصَلَّى بِالَّذِينَ مَعَهُ رُكْعَةً ثُمَّ ذَهَبُوا ، وَجَاءَ الْآخَرُونَ فَصَلَّى بِهِمْ رُكْعَةً ، وَقَصَّتِ الطَّائِفَتَانِ رُكْعَةً رُكْعَةً)).

قال المصنف الإمام عبد الغني المقدسي رحمه الله تعالى في كتابه عمدة الأحكام في كتاب الصلاة : «باب صلاة الخوف» ؛ هذه الصلاة صلاة عظيمة دالة على سماحة هذا الدين وما

في هذه الشريعة من يسرٍ ورحمة ، وأن دين الله سبحانه وتعالى دين يسر لا عنت فيه ولا مشقة كما قال الله تعالى : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ [البقرة: ١٨٥] ، وقال : ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ [الحج: ٧٨] ، قال نبينا عليه الصلاة والسلام : ((إِنَّ هَذَا الدِّينَ يُسْرٌ)) . فمن التيسير الذي اشتملت عليه هذه الشريعة وقامت عليه هذه الصلاة ؛ صلاة الخوف ؛ في هذه العبادة العظيمة التي افترضها الله جل وعلا على عباده في اليوم والليلة خمس مرات وجعل لها أوقاتاً معينة لا تقدم على أوقاتها ولا تأخر عن أوقاتها ﴿ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا ﴾ [النساء: ١٠٣] . وافترض الله سبحانه وتعالى أداء هذه الصلاة المكتوبة جماعة -افترض ذلك على الرجال- لا أن يصلوا فرادى كل في رحله وكل في مكانه ، بل افترضها الله سبحانه وتعالى عليهم جماعة .

ومن أدل ما يكون على فرضيتها جماعة صلاة الخوف ، ولو كان هناك رخصة في ترك صلاة الجماعة لكانت في صلاة الخوف كل يصلي وحده كل يصلي في مكانه ، لكن لما جاءت الشريعة أمرة بالمحافظة على الجماعة حتى في الخوف مع التخفيف في صلاة الخوف عدداً وصفةً مراعاة لحفظ الجماعة والمحافظة عليها ، فهذا من أدل ما يكون على فرضية صلاة الجماعة ووجوبها .

وصلاة الخوف التي دل عليها كتاب الله ودلت عليها سنة نبيه صلى الله عليه وسلم دالة على وجوب صلاة الجماعة من جهتين :

□ الجهة الأولى : أن صلاة الخوف خُفِّفَ فيها في أعمال الصلاة عدداً وصفةً كما سيأتي في الصفات المتنوعة التي جاءت عن النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الخوف مراعاة للجماعة والمحافظة عليها .

□ والجهة الثانية : أن صلاة الجماعة كانت مطلوبة من العباد حتى في هذا الخوف الشديد وقت ملاقات الأعداء ؛ فإذا كانت واجبة عليهم وهم في هذه الحال الخوف الشديد وقت ملاقات الأعداء فمن باب أولى أن تكون واجبة عليهم في حال أمنهم ورخائهم وطمأنينتهم . وصلاة الخوف سميت بهذا الاسم لأن هذه الصلاة بهذه الصفات والهيئات الآتي ذكرها سببها الخوف الذي حصل بملاقاة الأعداء والتقاء الصنفين ، فسميت لذلك صلاة الخوف ؛ وهي من

صلاة أهل الأعذار ، لأن صلاة أهل الأعذار أنواع : هناك صلاة المسافر وهو من أهل الأعذار رُخص له في قصر الرباعية والجمع بين الصلاتين ، وهناك من صلاة أهل الأعذار صلاة المريض رُخص له أن يجمع بين الصلاتين الظهر والعصر والمغرب والعشاء ، ومن صلاة أهل الأعذار صلاة أهل الخوف ورُخص للمصلي فيها بالقصر في العدد وأيضا في الصفة كما سيأتي في الهيئات المشروعة الواردة في هذه الصلاة .

وقد صحّت صلاة الخوف عن نبينا الكريم صلى الله عليه وسلم من ستة أوجه أو سبعة أوجه كلها جائزة ، وهذه الأوجه تختلف بحسب أحوال الناس في القتال ؛ فتارة يكون العدو وجاه القبلة ، وتارة يكون العدو في الخلف ليس في وجاه القبلة ، فاختلفت صلاة الخوف في صفتها بحسب حالهم في ملاقات العدو وبحسب أيضا حال الخوف وشدته ؛ ولهذا جاءت صلاة الخوف متنوعة وعلى هيئات متعددة وكلها حق وكلها جائزة ثبتت عن نبينا الكريم صلوات الله وسلامه وبركاته عليه .

وإنما تشرع هذه الصلاة - صلاة الخوف - في كل قتال مباح ؛ كقتال الكفار ، وقتال البغاة ، وقتال المحاربين المقاتلين ، ويدل على ذلك عموم قول الله سبحانه وتعالى : ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يُفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [النساء: ١٠١] ، فهي مرتبطة بالخوف ؛ بالخوف من العدو الكافر المقاتل أو بالباغي المعتدي فتباح صلاة الخوف في مثل هذا ، في القتال المباح سواء كان قتال كفار أو قتال بغاة .

وكما قدمت صح في صلاة الخوف عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث جاءت من أوجه عديدة ستة أو سبعة وكلها صحيحة ، والمصنف الإمام عبد الغني المقدسي رحمه الله تعالى ساق في هذه الترجمة ثلاثة أحاديث كل حديث منها مشتمل على صفة من صفات صلاة الخوف ، وورد أحاديث أخرى أيضا مشتملة على ذكر صلاة الخوف وهي خارج الصحيحين ، وبعضها في أحدهما ، وسيأتي الإشارة إليها بإذن الله سبحانه وتعالى .

بدأ رحمه الله بهذا الحديث حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنهما قَالَ : ((صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْخَوْفِ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ)) جاء في بعض الروايات زيادة ((في بعض أيامه التي لقي فيها العدو)) ؛ وهذا هو الوقت الذي تشرع فيه هذه الصلاة ؛ عند ملاقات العدو .

((فَقَامَتْ طَائِفَةٌ مَعَهُ ، وَطَائِفَةٌ بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ)) ؛ ومعنى بإزاء العدو : أي بمقابلة العدو .
((فَصَلَّى بِالَّذِينَ مَعَهُ رُكْعَةً ثُمَّ ذَهَبُوا ، وَجَاءَ الْآخَرُونَ فَصَلَّى بِهِمْ رُكْعَةً ، وَقَضَتِ الطَّائِفَتَانِ
رُكْعَةً رُكْعَةً)) أي قام كل واحد منهما فركع لنفسه ركعة وسجد سجدتين .

وهذه صفة من صفات صلاة الخوف ؛ أن يقوم الإمام فتقوم طائفة معه ، ينقسم الجيش في الصلاة إلى طائفتين : طائفة تقوم مع الإمام ، وطائفة تقوم بإزاء العدو ، وهذا عندما يكون العدو ليس إلى جهة القبلة ، وأما إذا كان جهة القبلة فستأتي صفة أخرى لصلاة الخوف ، فإذا كان ليس إلى جهة القبلة يصلي الإمام بطائفة ، قسم من المقاتلين يصفون معه ، والقسم الآخر يكونون إلى جهة العدو . فَقَامَتْ طَائِفَةٌ مَعَهُ ، وَطَائِفَةٌ بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ ؛ فَصَلَّى بِالَّذِينَ مَعَهُ رُكْعَةً - الطائفة الأولى - ثُمَّ ذَهَبُوا وَوَقَفُوا بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الْآخَرَى فَصَلَّى بِهِمْ عَلَيْهِ الصلاة والسلام رُكْعَةً ، ثم كلٌّ من الطائفتين على حدة قضا الركعة التي بقيت عليهم . فيكون النبي صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين ، وكل من الطائفتين صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم ركعة وقضى وحده ركعة .

ويلاحظ أن هذه الصلاة - صلاة الخوف - فيها حركة في الصلاة ؛ في أثناء الصلاة تقدم وتأخر واتجاه إلى جهة غير القبلة ومقابلة العدو وتحرك وانتقال من مكان إلى مكان ؛ كل هذا ينبغي أن تنتبه له أن فيه بيان عظم صلاة الجماعة وأهميتها . وانظر شأن الغافلين الآن في زماننا عن صلاة الجماعة ما أعظم غفلتهم !! إذا تفكرت في حال الصحابة والجيل الأول حتى في الصف ملاقات العدو ما يفرطون ويكون في الصلاة حركة وتقدم وتأخر ومقابلة العدو إلى آخره وهم في صلاة الجماعة .

أيضا لاحظ ملاحظة أخرى غاية في الأهمية ؛ أن الإمام واحد ، وإلا كان بإمكانهم يصلون عشر جماعات أو عشرين جماعة ، هؤلاء يصلون ثم جماعة تصلي ثم جماعة تصلي ثم جماعة تصلي وهكذا يصلون جماعات ؛ لا الجماعة واحدة ، وهذا يبين لنا التهاون الكبير الذي يوجد الآن في مساجد المسلمين أن متى ما فرغ ذهب يصلي ويقول نجد جماعة ونجد أخرى ونجد الثالثة ، فيتفرق المسلمين في المسجد الواحد إلى جماعات ، وهم في الخوف الآن الصحابة رضي الله عنهم لم يصلوا إلا جماعة واحدة فكيف يتفرق المسلمين في المسجد الواحد إلى جماعات عديدة ؟! وتجد الإنسان في أدنى شغل من أشغاله أو عمل من أعماله لا يبالي بالجماعة ويقول "إذا

فرغت من عملي أذهب وأجد جماعة أخرى وأصلي معهم" ، ولهذا إذا سلم الإمام في بعض المساجد تقوم جماعة وثانية وثالثة وأكثر أحياناً بسبب التهاون ، ناهيك عن الذين أصلاً تركوا صلاة الجماعة وهذه من المصائب والله .

ولهذا حقيقة دراسة صلاة الخوف إضافة إلى ما فيها من فائدة بمعرفة هذه الصلاة نفسها فيها فائدة عظيمة للمسلم ينبغي أن لا يغفلها : تعظيم صلاة الجماعة والعناية العظيمة بها . إضافة إلى أيضاً ما في صلاة الخوف من حركة وتقدم وتأخر وعدم اتجاه في وقت الصلاة إلى جهة القبلة ، يعني بعض المصلين أو نصف المصلين في الركعة الأولى جهتهم إلى غير القبلة ، ثم يتأخر هؤلاء ويرجعون إلى مكانهم وهم في الصلاة ما قطعوا صلاتهم ويواجهون العدو ، ثم إذا فرغ النبي صلى الله عليه وسلم كل طائفة تكمل صلاتها . وأيضاً إضافة إلى هذه الحركة شرع لهم - بل من أهل العلم من قال بوجوب ذلك - أن يحملوا الأسلحة ؛ يصلوا الصلاة وأسلحتهم بأيديهم يحملونها ﴿وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ﴾ [النساء: ١٠٢] والأصل في الأمر للوجوب ، وفي تمام الآية قال: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ﴾ [النساء: ١٠٢] رخص لهم في مثل هذه الحال ، وإلا الأصل أن يُحمل السلاح ؛ فانظر إلى هذه الصلاة حمل سلاح وحركة وتقدم وتأخر وعدم اتجاه للقبلة في بعض أوقات الصلاة إلى غير ذلك كل ذلك مراعاة للصلاة جماعةً مع إمام واحد .

حاصل القول : لنعرف هذه الصلاة العظيمة صلاة الخوف ، ولنعرف بدرجة أكبر أهمية صلاة الجماعة . وفقنا الله أجمعين للمحافظة عليها .

سؤال / متى يقضون الركعة ؟

هؤلاء يقضون صلاتهم وحدهم ، يقضون صلاتهم إذا انصرف النبي صلى الله عليه وسلم ، لأنه سيأتي أيضاً معنا من صفات صلاة الخوف أن ينتظروا وقوفاً ويسلمون بسلام النبي عليه الصلاة والسلام ، هذه ستأتي صفة أخرى من صلاة الخوف ، لكن هذه الصفة الآن في حديث عبد الله بن عمر يصلون مع النبي صلى الله عليه وسلم ركعة وكلّ منهم يتم وحده بحسب حاله .

قال رحمه الله تعالى :

١٥٩ - عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ بْنِ جُبَيْرٍ عَمَّنْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ ذَاتِ الرِّقَاعِ صَلَاةَ الْخَوْفِ : أَنَّ طَائِفَةً صُفَّتْ مَعَهُ وَطَائِفَةٌ وَجَّاهَ الْعَدُوَّ ، فَصَلَّى بِالَّذِينَ مَعَهُ رُكْعَةً ، ثُمَّ ثَبَتَ قَائِمًا ، وَأَتَمُّوا لَأَنْفُسِهِمْ ، ثُمَّ انْصَرَفُوا فَصُفُّوا وَجَّاهَ الْعَدُوَّ ، وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى فَصَلَّى بِهِمُ الرُّكْعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ ، ثُمَّ ثَبَتَ جَالِسًا وَأَتَمُّوا لَأَنْفُسِهِمْ ، ثُمَّ سَلَّمَ بِهِمْ)) . الذي صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم هو سهل ابن أبي حثمة .

هذه صفة ثانية من صفات صلاة الخوف يرويها يزيد بن رومان عن صالح بن خوات بن جبير عمن صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أجمع الصحابي هنا ، صالح بن خوات أجمع ذكر الصحابي ، وسيأتي الكلام على هذه المسألة في تمام الحديث .

قال : ((عَمَّنْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ ذَاتِ الرِّقَاعِ)) ؛ وهذه الصلاة في غزوة من الغزوات سميت بهذا الاسم «غزوة ذات الرقاع» لأن الصحابة نقبت أقدامهم من شدة المشي وعدد منهم حفاة فكانوا يلفون الرقاع على أقدامهم يتقون بها شدة حرارة الشمس فسميت بهذا الاسم ، وقيل غير ذلك .

قال : ((عَمَّنْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ ذَاتِ الرِّقَاعِ صَلَاةَ الْخَوْفِ: أَنَّ طَائِفَةً صُفَّتْ مَعَهُ)) أي مع الرسول عليه الصلاة والسلام .

((وَطَائِفَةٌ وَجَّاهَ الْعَدُوَّ)) أي في مقابلة العدو .

((فَصَلَّى بِالَّذِينَ مَعَهُ رُكْعَةً ثُمَّ ثَبَتَ قَائِمًا)) صلى بهم ركعة ثم قام وثبت قائما عليه الصلاة والسلام .

((وَأَتَمُّوا لَأَنْفُسِهِمْ)) هؤلاء الذين صلوا معه في الصفة الأولى صلوا معه ركعة وانصرفوا ، أما هنا لا ، صلوا معه ركعة وثبت قائما وأتموا لأنفسهم أي الركعة والنبي صلى الله عليه وسلم قائم إلى أن سلموا من صلاتهم ، يعني جاءوا بركعة وسلموا ولا يزال النبي صلى الله عليه وسلم قائم ، انقضت صلاة الطائفة الأولى .

((ثُمَّ انْصَرَفُوا فَصُفُّوا وَجَّاهَ الْعَدُوَّ ، وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى فَصَلَّى بِهِمُ الرُّكْعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ)) بقيت لمن؟ له عليه الصلاة والسلام ، لأنه بقي له من صلاته ركعة ؛ فصلى بهم الركعة التي

بقيت أي له ((ثُمَّ ثَبَتَ جَالِسًا)) يعني لم يسلم أطال التشهد ((وَأَتَمُّوا لَأَنْفُسِهِمْ)) لأنه باقى لهم ركعة ((ثُمَّ سَلَّمَ بِهِمْ)) صلوات الله وسلامه عليه ، فأدرك الطائفتان الجماعة مع النبي صلى الله عليه وسلم ؛ الطائفة الأولى الركعة الأولى ، والطائفة الثانية الركعة الثانية ، وانقضت الصلاة صلاة الطائفتين بانقضاء صلاة النبي صلى الله عليه وسلم ، أما الطائفة الأولى فانقضت صلاتها في أثناء صلاته ، وأما الطائفة الثانية فإنهم سلموا مع النبي الكريم عليه الصلاة والسلام .

وهذه الصفة التي جاءت في هذا الحديث اختارها الإمام أحمد واختارها جماعة من أهل العلم لأسباب ؛ منها : أنها الأقرب أقرب هيئات صفات الصلاة - صلاة الخوف - للصفة التي جاءت في القرآن الكريم ، وفيها أيضا قلة حركة في الصلاة بخلاف الصلوات الأخرى مثل ما مر معنا في تحرك وفي تقدم وفيه مواجهة إلى آخره ، وأيضا في هذه الصلاة احتياط فيما يتعلق بملاقاة العدو وفيها أيضا نكاية بالعدو . فاختار الإمام أحمد هذه الصلاة واختار أيضا غيره من أهل العلم لهذه الأسباب .

قال رحمه الله تعالى : ((الذي صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم هو سهل بن أبي حثمة)) قوله «الذي صلى مع النبي» يعني الذي أبهم ، لأن صالح في رواية الحديث صالح بن خوات بن جبير يرويه عن مع رسول الله ، فجزم الحافظ بن عبد الغني أن الذي صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم هو سهل بن أبي حثمة رضي الله عنه . لكن العلماء قالوا إن سهل بن أبي حثمة صحابي صغير ولا يمكن أن يكون صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم في يوم ذات الرقاع لا يمكن أن يكون لصغر سنه أدرك أن يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف في يوم ذات الرقاع ، وقالوا أيضا إن ثبت أنه سهل فيكون من مراسيل الصحابة ، يكون مرسل صحابي إن ثبت عن سهل . ومن أهل العلم من رجح - وهو الأقرب - أن المبهمة هو والد صالح وهو خوات بن جبير رضي الله عنه ، وقد جاء مصرحا به في بعض الروايات ؛ يرويه صالح عن أبيه فصرح بالمبهمة أنه والده خوات بن جبير .

قال رحمه الله تعالى :

١٦٠ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: ((شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْخَوْفِ ؛ فَصَفَّقْنَا صَفَيْنِ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَالْعَدُوَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ ، وَكَبَّرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَبَّرْنَا جَمِيعاً ، ثُمَّ رَكَعَ فَرَكَعْنَا جَمِيعاً ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ وَرَفَعْنَا جَمِيعاً ، ثُمَّ انْحَدَرَ بِالسُّجُودِ وَالصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ ، وَقَامَ الصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ انْحَدَرَ الصَّفِّ الْمُؤَخَّرُ فِي نَحْرِ الْعَدُوِّ ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السُّجُودَ ، وَقَامَ الصَّفِّ الْمُقَدَّمُ ، ثُمَّ رَكَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَكَعْنَا جَمِيعاً ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَرَفَعْنَا جَمِيعاً ، ثُمَّ انْحَدَرَ بِالسُّجُودِ وَالصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ - الَّذِي كَانَ مُؤَخَّرًا فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى - فَقَامَ الصَّفِّ الْمُؤَخَّرُ فِي نَحْرِ الْعَدُوِّ ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السُّجُودَ وَالصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ؛ انْحَدَرَ الصَّفِّ الْمُؤَخَّرُ بِالسُّجُودِ ، فَسَجَدُوا ثُمَّ سَلَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَلَّمْنَا جَمِيعاً . قَالَ جَابِرٌ: كَمَا يَصْنَعُ حَرَسُكُمْ هَؤُلَاءِ بِأَمْرَائِهِمْ)) ذَكَرَهُ مُسْلِمٌ بِتَمَامِهِ. وَذَكَرَ الْبُخَارِيُّ طَرَفًا مِنْهُ : ((وَأَنَّهُ صَلَّى صَلَاةَ الْخَوْفِ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْغَزْوَةِ السَّابِعَةِ ، غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ)).

ثم ختم رحمه الله تعالى هذا الباب بهذا الحديث ؛ حديث جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنهما قَالَ: ((شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْخَوْفِ)) ، وجاء في رواية لمسلم قال : ((غَزَوْنَا قَوْمًا مِنْ جِهَةِ نَجْدٍ)) وهذا تحديد الوجهة التي كان فيها هذه الصلاة . قال : ((فَصَفَّفْنَا صَفَيْنِ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْعَدُوَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ)) ؛ وهذه الصفة لصلاة الخوف عندما يكون العدو وجاه القبلة ، والطريقة: أن الجيش يكون صفين خلف الإمام ، كلهم إلى جهة القبلة ، الصف الأول إذا سجد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يسجدون معه ، والصف الثاني لا يسجدون يبقون قائمين ، أما الركوع يركعون جميعاً لأن الركوع أمره أسهل ويمكن الاحتياط فيه من العدو ، لكن أمر السجود لا ؛ ولهذا يسجد الصف الأول مع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهؤلاء قيام إلى أن يكمل الركعة الصف الأول بالسجدة ويقومون ؛ فيسجد الصف الثاني وحدهم ثم يقومون ، يصبح الآن الصفان أدّوا الركعة الأولى ، فيتقدم الصف الثاني يكون في الصف الأول والصف الأول يرجع إلى الصف الثاني ولا يزال الجميع إلى وجاه القبلة في مقابلة العدو ، ويصلون الصلاة نفسها على الطريقة الأولى ؛ إذا سجد يسجد الصف الأول الذين كانوا في الركعة الأولى هم الصف الثاني .

وهذه الصفة إنما تكون إذا كان العدو في وجاه القبلة في جهة القبلة ، وسبحان الله يراعى في هذه الصلاة حظ الجميع من الجماعة مع الإمام ، بتوازن سبحان الله ، والله لو نتأمل معاني حقيقة مؤثرة جدًا في رعاية الجماعة من أولها إلى آخرها ، معاني جدا مؤثرة ، ولهذا حتى في هذه الصلاة أعطي الجميع حظهم ، حظهم من الصف الأول، وحظهم من السجود مع النبي عليه الصلاة والسلام بالتساوي أخذ كل نصيبه .

وفي بعض روايات الحديث أن العدو لما أقبلت الصلاة قالوا كلمة عجيبة جدًا تصوّر الواقع لشأن الصلاة في قلوب المسلمين ، الواقع المعروف عن المسلمين في هذه الصلاة ، ماذا قال العدو لما أقبل وقت الصلاة ؟ قالوا : " إِنَّهُ سَتَأْتِيهِمْ صَلَاةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنَ الْأَوْلَادِ " ، يعني قالوا ننتظر حتى تأتي الصلاة ونميل عليهم ميلة واحدة ستأتيهم صلاة أحب إليهم من أولادهم ؛ فانظر دراية العدو بمكانة الصلاة في قلوب المسلمين وأنها أحب إلى المسلمين من أولادهم . فشرعت لهم هذه الصلاة وصلّوا صلاتهم تامة وهم في تمام التهيؤ والاستعداد والمواجهة للعدو والسلاح محمول والمراقبة والحراسة إلى آخره .

قال : ((فَصَفَقْنَا صَفَيْنِ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْعَدُوَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ ، وَكَبَّرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَبَّرْنَا جَمِيعًا ، ثُمَّ رَكَعَ فَرَكَعْنَا جَمِيعًا)) الصفين الأول والثاني كلهم ركعوا .

((ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ وَرَفَعْنَا جَمِيعًا)) الصف الأول والثاني .
((ثُمَّ انْحَدَرَ بِالسُّجُودِ وَالصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ)) يعني الصف الأول سجدوا مع النبي عليه الصلاة والسلام .

((وَقَامَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ فِي نَحْرِ الْعَدُوِّ ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السُّجُودَ وَقَامَ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ انْحَدَرَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ بِالسُّجُودِ)) وهم في صفهم المؤخر انحدروا بالسجود وصار الصف الأول هو الذي قائم بمهمة الحراسة ومواجهة العدو .

((ثُمَّ تَقَدَّمَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ وَتَأَخَّرَ الصَّفُّ الْمُقَدَّمُ)) أصبح الصف الثاني هو الأول والصف الأول هو الثاني .

((ثُمَّ رَكَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَكَعْنَا جَمِيعًا ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَرَكَعْنَا جَمِيعًا ، ثُمَّ انْحَدَرَ بِالسُّجُودِ ، وَالصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ - الَّذِي كَانَ مُؤَخَّرًا فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى - فَقَامَ

الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ فِي نَحْرِ الْعُدُوِّ ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السُّجُودَ وَالصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ - بقوا جالسين للتشهد- انْحَدَرَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ بِالسُّجُودِ ، فَسَجَدُوا ثُمَّ سَلَّمَ النبي صلى الله عليه وسلم وَسَلَّمْنَا جَمِيعاً)) ؛ بهذه الصفة تمكنوا من الحراسة والمراقبة للأعداء مع كونهم في هذه الحراسة في صلاة ، كلهم كانوا في صلاة ، وَسَلَّمُوا جميعاً أدوا الصلاة كلها جميعاً وسلموا مع الإمام جماعة واحدة ، وكلُّ أخذ نصيبه من الجماعة على حد سواء .

يقول جابرٌ: ((كَمَا يَصْنَعُ حَرَسُكُمْ هَؤُلَاءِ بِأَمْرَائِهِمْ)) يعني أن الحراسة ، والحراسة إنما هي في حال السجود ، أما حال الجلوس وحال القيام وحال الركوع متهيئة الحراسة للجميع ، لكن حال السجود فعلاً الساجد يحتاج أن يُحْرَسَ.

الآن لما تقول السجود ، أيضاً خذ هذه الفائدة ولا تغيب عن ذهنك ، السجود هذا الذي يحرسون فيه هل هو سجود أكثر الناس ؟ طقة راس في الأرض وانتهت السجدة ؟ هذا ما يحتاج حراسة يطق راسه في الأرض ويرفع ما يحتاج إلى حراسة ، إذاً ما هو هذا السجود ؟ سجود مطمئن ، سبحان الله سجود مطمئن والعدو أمامهم !! انظر الطمأنينة في السجود وقارن بحال النصارى الله يصلح الأحوال ، ينقر صلاته نقر الديك أو نقر الغراب يضرب رأسه ضرب في الأرض ويرفع ، هذه ما تحتاج حراسة ، الحراسة تحتاج لهذا الذي يسجد ويطمئن في سجوده ويناجي ربه سبحانه وتعالى مطمئناً .

أيضاً نستفيد من هذا تعظيم شأن السجود والطمأنينة فيه والإقبال على الله بالتسبيح والدعاء والمناجاة والذكر لله جل في علاه . قال جابر «كَمَا يَصْنَعُ حَرَسُكُمْ هَؤُلَاءِ بِأَمْرَائِهِمْ» وعرفنا أن هذه الحراسة إنما يُحتاج إليها في حال السجود ؛ فهذا يفيدنا أن السجود سجوداً مطمئناً .

قال : ((ذَكَرَهُ مُسْلِمٌ بِتَمَامِهِ ، وَذَكَرَ الْبُخَارِيُّ طَرَفًا مِنْهُ: وَأَنَّهُ صَلَّى صَلَاةَ الْخَوْفِ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْغَزْوَةِ السَّابِعَةِ ، غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ))

هذه الآن ثلاثة أحاديث فيها ثلاثة صفات من صفات صلاة الخوف وأشرت إلى أنه جاءت أحاديث أخرى عن النبي صلى الله عليه وسلم في هيئاتٍ لصلاة الخوف ، والهيئات كما أشرت هي ست أو سبع هيئات .

□ من هذه الأحاديث وهو الحديث الرابع حسب الترتيب فيما مر معنا وهو عند أبي داود والنسائي عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ زُهْدَمٍ قَالَ: «كُنَّا مَعَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بِطَبْرِ سَتَانَ فَقَالَ: أَيُّكُمْ صَلَّى

مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْخَوْفِ؟ فَقَالَ خُذَيْفَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَا ، فَقَامَ خُذَيْفَةُ فَصَفَ النَّاسُ خَلْفَهُ صَفَيْنِ، صَفًّا خَلْفَهُ وَصَفًّا مُوَازِيَّ الْعُدُوِّ، فَصَلَّى بِالَّذِي خَلْفَهُ رُكْعَةً ثُمَّ انْصَرَفَ هَؤُلَاءِ إِلَى مَكَانٍ هَؤُلَاءِ، وَجَاءَ أَوْلَيْكَ فَصَلَّى بِهِمْ رُكْعَةً وَلَمْ يَقْضُوا» رواه أبو داود ، ومثله حديث ابن عباس في صفة صلاة النبي صلاة الخوف بذى قُرد . وهذا فيه أن صلاة الخوف في بعض صفاتها يصلّيها الإمام ركعتين ، والمأموم يصلّي ركعة واحدة ، ولهذا جاء في بعض الأحاديث عن نبينا عليه الصلاة والسلام حديث ابن عباس وهو في صحيح مسلم قال : ((فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَضَرِ أَرْبَعًا، وَفِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ، وَفِي الْخَوْفِ رُكْعَةً)) والحديث في صحيح مسلم. وذكر عدد من أهل العلم أن هذه الصلاة يعني صلاة الخوف ركعة واحدة إذا عجزوا عن صلاتها ركعتين جاز أن يصلوها ركعة واحدة تامة .

□ كذلك من الصفات حديث جابر وهو في الصحيحين وفيه : «فَصَلَّى بِطَائِفَةٍ رَكْعَتَيْنِ ، النبي إمامهم صلى بهم ركعتين ثُمَّ تَأَخَّرُوا، وَصَلَّى بِالطَّائِفَةِ الْأُخْرَى رَكْعَتَيْنِ ، وَكَانَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعٌ وَلِلْقَوْمِ رَكْعَتَانِ» يعني الطائفة الأولى ركعتان أخذوها تامة مع النبي عليه الصلاة والسلام ، والطائفة الثانية ركعتين أيضا صلوها تامة مع النبي عليه الصلاة والسلام . قال العلماء : وتكون الركعتان الأوليان للنبي صلى الله عليه وسلم فريضة والأخيرتان نافلة ، وأيضا استدل به العلماء صحة إمامة المنتفل بالمفترض ، لأن الركعتين الأخيرتين للنبي عليه الصلاة والسلام كانت نافلة فهذه أيضا من الصفات التي جاءت في صلاة الخوف.

□ ومنها ما جاء في حديث أبي هريرة وهي صفة قريبة من الصفة التي تقدمت في حديث يزيد بن رومان والحديث عند أبي داود والنسائي من طريق مروان بن الحكم أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ : هَلْ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْخَوْفِ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: نَعَمْ، قَالَ مَرْوَانُ: مَتَى؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «عَامَ غَزْوَةِ نَجْدٍ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِصَلَاةِ الْعَصْرِ وَقَامَتْ مَعَهُ طَائِفَةٌ وَطَائِفَةٌ أُخْرَى مُقَابِلَ الْعُدُوِّ وَظُهُورُهُمْ إِلَى الْقِبْلَةِ، فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَبَّرُوا جَمِيعًا الَّذِينَ مَعَهُ وَالَّذِينَ يُقَابِلُونَ الْعُدُوَّ» ؛ طائفة من المسلمين في مقابل العدو وطائفة متجهين للقبلة مع النبي عليه الصلاة والسلام ، ولما كبر كبروا جميعا ، الذين مقابل العدو مستدبرين القبلة ومعطين القبلة والإمام ظهرهم كبروا مع الإمام وهم معطين للإمام ظهرهم ومعطين القبلة ظهرهم ، «فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

فَكَبَّرُوا جَمِيعًا الَّذِينَ مَعَهُ وَالَّذِينَ يُقَابِلُونَ الْعَدُوَّ، ثُمَّ رَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُكْعَةً وَاحِدَةً وَرَكَعَتْ مَعَهُ الطَّائِفَةُ الَّتِي تَلِيهِ ، والطائفة الأخرى هم في صلاة لكن الإمام خلفهم والقبلة أيضا خلفهم ولم يركعوا بعد « ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي تَلِيهِ وَالْآخَرُونَ قِيَامًا مُقَابِلَ الْعَدُوِّ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَامَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي مَعَهُ، فَذَهَبُوا إِلَى الْعَدُوِّ فَقَابَلُوهُمْ، وَأَقْبَلَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي كَانَتْ مُقَابِلَ الْعَدُوِّ فَرَكَعُوا وَسَجَدُوا ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ كَمَا هُوَ ، ثُمَّ قَامُوا فَرَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُكْعَةً أُخْرَى وَرَكَعُوا مَعَهُ وَسَجَدَ وَسَجَدُوا مَعَهُ ، ثُمَّ أَقْبَلَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي كَانَتْ مُقَابِلَ الْعَدُوِّ فَرَكَعُوا وَسَجَدُوا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاعِدٌ وَمَنْ مَعَهُ ، ثُمَّ كَانَ السَّلَامُ فَسَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَلَّمُوا جَمِيعًا، فَكَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُكْعَتَانِ وَلِكُلِّ رَجُلٍ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ رُكْعَتَانِ رُكْعَتَانِ » .

□ هذه جملة من الأحاديث التي وردت عن النبي عليه الصلاة والسلام في صلاة الخوف ، وتبقى صفة واحدة من صفات صلاة الخوف نختم بها وهي : إذا اشتد الخوف ولم يمكن مع اشتداده ومقابلة العدو لم يمكن أداء الصلاة بأي صفة من هذه الصفات التي تقدمت فماذا يصنع الناس ؟ هل لهم في هذه الحالة أن يؤخروا الصلاة عن وقتها ؟ لم يتمكنوا اشتد الخوف ولم يتمكنوا أن يصلُّوا بسبب اشتداد الخوف وملاقاة العدو بأي صفة من الصفات التي تقدمت فماذا عليهم في هذه الحالة ؟ عليهم أن يقوموا بما دل عليه قول الله تعالى: ﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾ (٢٣٨) فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا ﴿ [البقرة: ٢٣٨-٢٣٩] أن يصلوا على هذه الصفة ؛ الذي راكب على فرسه يصلي على الهيئة التي هو عليها يومئذٍ إيماءً ، والذي قائم على قدميه سواءً ماشيًا كان أو راكضًا مسرعًا أو واقفًا يصلي على هيئته . فيصلون رجالًا أو ركبانًا إما على أرجلهم مشاةً أو قائمين ، أو راكبًا على خيله أو فرسه فيصليها إيماءً . فهذه أيضا صفة من صلاة الخوف إذا اشتد الخوف صلُّوا رجالًا وركبانًا مستقبلي القبلة أو غير مستقبلي القبلة لكن لا تؤخر الصلاة ؛ وهذا مما يبين لنا أهمية المحافظة على الصلوات في أوقاتها كما قال الله سبحانه وتعالى ﴿

إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا ﴾ [النساء: ١٠٢] .

بقي مسألة أخيرة نختتم بها وهي : صلاة الخوف تؤدي في السفر ؟ أو تؤدي في السفر والحضر ؟

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله : «وَصَلَاةُ الْخَوْفِ فِي الْحَضَرِ قَالَ بِهَا الشَّافِعِيُّ وَالْجُمْهُورُ إِذَا حَصَلَ الْخَوْفُ ، وَعَنْ مَالِكٍ تَخْتَصُّ بِالسَّفَرِ ، وَالْحُجَّةُ لِلْجُمْهُورِ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ﴾ [النساء: ١٠٢] فَلَمْ يُقَيَّدْ ذَلِكَ بِالسَّفَرِ » .

وأيضاً اختلف العلماء إذا ضللت صلاة الخوف في السفر هل تقصر أو تصلي تامة ؟ هذان قولان لأهل العلم :

١ . منهم من قال إنها تقصر .

٢ . ومنهم من قال إنها تصلي تامة على الصفة التي جاءت في صلاة الخوف لكنها تصلي تامة ؛ لأن القصر رخصة في السفر .

فمن أهل العلم من قال بذلك ومنهم من قال إنها تقصر .

أيضاً مسألة تنبعت إليها الآن وهي في قول الله عز وجل ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ﴾ [النساء: ١٠٣] ، من أهل العلم من قال : إن صلاة الخوف إنما شرعت للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة مستدلين على ذلك بقوله ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ﴾ [النساء: ١٠٣] فقالوا إن الآية تدل على أن هذه الصفة وهذه الصلاة صلاة الخوف خاصة بالنبي عليه الصلاة والسلام . لكن كما قال العلماء الآية لا تفيد الخصوصية ، مثلها مثل قول الله تعالى : ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً﴾ [التوبة: ١٠٣] هذا لا يدل على أن أخذ الصدقة إنما هو خاص بالنبي عليه الصلاة والسلام . وقوله ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ﴾ هذا لبيان الحكم لا لبيان وجوده كما نبه على ذلك أهل العلم ، ومن الأدلة ما مر معنا في قصة صلاة حذيفة وسؤال سعيد بن العاص أيكم صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف ؟ فصلى بهم حذيفة رضي الله عنه وأرضاه صفة صلاة الخوف كما صلاها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم .

سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك .

اللهم صلِّ وسلِّم على عبدك ورسولك نبينا محمد وآله وصحبه .